

فأمس أن يضم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما  
صدر بقرار مادين في ٤ جادى الأول سنة ١٣٦٤ (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### فاروق

فأمس حضرة شاحب فبلحالة  
وزير المالية لوزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء  
فهد الدين محمود فهمي فقراشي محمود فهمي القرشى

### قانون رقم ٦ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

فتح فاروق الأول ملك مصر  
هفر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ٨  
«وزارة الصحة العمومية» فرع ٢ «المراقب العامة» باب ٣ «أعمال  
جديدة» اعتداد إضافي قدره ٨٥,٦٠٠ جنيه (خمسة وثمانون ألف وستمائة جنيه)  
لإنشاء مصحة تذكارية للدرب بالعاصمين .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزيري المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون  
كل متىما فيها يخصه .

فأمس أن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما  
صدر بقرار مادين في ٤ جادى الأول سنة ١٣٦٤ (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### فاروق

فأمس حضرة شاحب فبلحالة  
وزير الصحة العمومية (النواب) لوزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
محمد الدين الفارق فهد الدين محمود فهمي فقراشى

### قانون رقم ٧ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

فتح فاروق الأول ملك مصر  
هفر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١٢  
«وزارة الأشغال العمومية» فرع ٣ «مصلحة المبانى الاميرية» باب ٢  
«مصرفات عامة» اعتداد إضافي قدره ٥٠٠,٤٤٤ جنيه (أربعة وخمسون ألفاً  
وسبعين جنيه) زيادة على اعتمادات البند ٢٩٨٩٠٠٠ من الباب المذكور  
لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

### قانون رقم ٨ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

فتح فاروق الأول ملك مصر  
هفر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ٨  
«وزارة المعارف العمومية» فرع ٢ «مصلحة الآثار المصرية» باب ٣  
«أعمال جديدة» اعتداد إضافي قدرة ١٥,٠٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه)  
لتدع ملكية ٥ فدانًا تخصص لمساكن أهالي القرنة .  
لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزيري المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون  
كل متىما فيها يخصه .

فأمس أن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما  
صدر بقرار مادين في ٤ جادى الأول سنة ١٣٦٤ (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### فاروق

فأمس حضرة شاحب فبلحالة  
وزير المعارف العمومية لوزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
محمد الرزاق محمد السنورى فهد الدين محمود فهمي فقراشى

### قانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

فتح فاروق الأول ملك مصر  
هفر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ٩  
«وزارة الداخلية» فرع ٢ «البوليس» باب ٣ «أعمال جديدة» اعتداد  
إضافي قدره ٤٠,٠٠٠ جنيه (خمسون ألف جنيه) لشراء بنادق لقوات -  
البوليس .  
لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هل وزيري الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل  
متىما فيها يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>وزير الداخلية</sup> رئيس مجلس الوزراء  
لهم محمد فهمي القراشي محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق للأول ملك مصر

هوار مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه :

فادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥ القسم ٢٩  
“مصاريفات غير منظورة” اعتداد إضافي قدره ٠٠٠,٠٠٠ ج.م (مائة وتلاتون  
الف جنيه) زيادة على الاعتداد المخصص لهذا الغرض .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فادة ٢ - هل وزیر المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية

وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>رئيس مجلس الوزراء</sup>  
لهم محمد فهمي القراشي

### مجلس الوزراء

### قرار

فطراً للسفر حضرى صاحب المعالى عبد الحميد بدوى باشا وزير الخارجية  
والأستاذ ابراهيم عبدالهادى وزير الصحة العمومية الى سان فرنسيسكو لتشيل  
مصرف مؤتمر الأمم المتحدة المزعز عقده بها في ٢٥ أبريل الحالى .

هذا مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ١٤ أبريل سنة ١٩٤٥ :

(١) أن يتولى حضرة صاحب الدولة محمد فهمي القراشي باشا رئيس  
مجلس الوزراء ووزير الداخلية أعمال وزارة الخارجية بالنيابة عن الأول .  
(٢) أن يتولى حضرة صاحب المعالى أحد العقار باشا وزير الزراعة  
أعمال وزارة الصحة العمومية بالنيابة عن الثاني .

لذلك تدة غابهما من مصر ما

محمد فهمي القراشي

فادة ٢ - هل وزیر المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون  
كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير الأشغال العمومية <sup>وزير المالية</sup> رئيس مجلس الوزراء  
محمد غالب محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ٨ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق للأول ملك مصر  
هور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

فادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥ القسم ٢٠  
“معاشات و مكافآت ” اعتداد إضافي قدره ٨٠,٠٠٠ جنيه (ثمانون الف  
جنيه) لتسوية التجاوزات في بعض بنود هذا القسم .

فادة ٢ - هل وزیر المالية تنفيذ هذا القانون .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .  
فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>رئيس مجلس الوزراء</sup>  
لهم محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق للأول ملك مصر  
هور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

فادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥ القسم ٢٢  
“مصاريفات حالة الطوارئ ” - مصاريفات طوارئ وقاية المدنين “اعتداد  
إضافي قدره ٦٥٧,٣٣ جنيهها (ثلاثون ألف وستمائة وسبعة وخمسون جنيهها)  
لتسوية ما تخلفه بلدية الامتداد زبادة على نصيتها في مصاريفات حالة  
الطوارئ .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .  
فادة ٢ - هل وزیر الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها  
فيما يخصه .